

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (63) بند 131 لسنة 2005**بشأن****محاسبة نشاط البقالة التموينية عن السلع المدعمة الإضافية**

سبق أن أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية للفحص رقم 66 لسنة 2000 بشأن محاسبة نشاط البقالة التموينية عن حصص السكر والزيت الاصلية المدعمة المربوطة علي البطاقات التموينية 0

ونظرا لصدور قرار وزير التموين والتجارة الداخلية رقم 75 لسنة 2004 بشأن صرف سلع مدعمة إضافية علي البطاقات التموينية ذات الدعم الكلي أو الجزئي اعتبارا من 2004/5/1 والقرار الوزاري رقم 82 لسنة 2004 بشأن تحديد أسعار مراحل التداول للسلع المدعمة الإضافية (أرز - مكرونة - زيت طعام - عدس - فول - مسلي نباتي - شاي) 0 ونظرا لورود العديد من الاستفسارات من المأموريات بشأن أسس المحاسبة الضريبية للسلع الإضافية السابق الإشارة إليها ومن منطلق حرص المصلحة علي مد جسور الثقة والتعاون بينها وبين كافة الممولين وتيسيرا علي ممولي هذا النشاط 0

قامت المصلحة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت الآتي :-

- الرجوع إلي وزارة التموين والتجارة الداخلية للحصول علي القرارات الوزارية الصادرة في هذا الشأن 0

- الاجتماع مع السادة مديري الفحص بالمأموريات المختلفة 0

وقد أسفرت الدراسة عن ملائمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية :-

وقد لا = كميته =

ويتم تحديدها وفقا لما يلي :-

❖ الاطلاع لدي الجهة التي تقوم بالصرف للبقال التمويني 0

❖ تقديم شهادة من الإدارة التموينية التابع لها البقال التمويني متضمنة عدد

البطاقات المربوطة عليه وإجمالي عدد الأفراد والكميات المنصرفة له من كل نوع

شهريا 0

❖ قرار وزارة التموين والتجارة الداخلية رقم 75 لسنة 2004 والذي حدد المقررات

علي النحو التالي :-

- واحد كيلو أرز للفرد بحد أقصى 4 ك للبطاقة 0

- واحد كيلو مكرونة للفرد بحد أقصى 4 ك للبطاقة 0

- نصف كيلو زيت طعام للفرد بحد أقصى 2 ك للبطاقة 0

(2)

- نصف كيلو عدس للفرد وبعد أقصى 2 ك للبطاقة 0
- نصف كيلو فول للفرد بعد أقصى 2 ك للبطاقة 0
- علبة مسلي نباتي زنة 2 ك للبطاقة 0
- 50 جرام شاي للفرد طبقا لأعداد الأفراد المقيدين بالبطاقة 0

تاليا = لاسر =

تحدد أسعار بيع السلع المدعمة الإضافية للبقال التمويني من فروع شركات الجملة وكذا سعر البيع للمستهلك استرشادا بالقرار الوزاري رقم 82 لسنة 2004 علي النحو التالي :-

م	الصف	الوحدة	سعر البيع للبقال التمويني	سعر البيع للمستهلك
1	الزيت	زجاجة زنة 1 ك	340 قرش	350 قرش
2	المسلي النباتي	علبة زنة 2 ك	875 قرش	900 قرش
3		عبوة زنة 1 ك	94 قرش	100 قرش
4	الأرز	عبوة زنة 50 جرام	63.75 قرش	65 قرش
5	الشاي	عبوة زنة 1 ك	290.5 قرش	300 قرش
6		عبوة زنة 1 ك	191.5 قرش	200 قرش
7	العقدس	عبوة زنة 1 ك	140 قرش	150 قرش
	الفول	عبوة زنة 1 ك		
	المكرونه	عبوة زنة 1 ك		

تلقا = محل ربح =

يحدد إجمالي الربح بمقدار الفرق بين سعر الاستلام من شركتي الجملة وسعر البيع للمستهلك طبقا لقرار وزير التموين والتجارة الداخلية كما يلي :-

- 1 - الزيت 100 جنية للطن
- 2 - المسلي النباتي 125 جنية للطن
- 3 - الأرز 60 جنية للطن
- 4 - العقدس 95 جنية للطن
- 5 - الفول 85 جنية للطن
- 6 - المكرونه 100 جنية للطن
- 7 - الشاي 25 قرش للكيلو

لعا = سفي ربح =

(3)

يحدد صافي الربح بعد خصم المصروفات اللازمة للمشالات والنقل والتعتيق بواقع 15 جنية لطن الزيت والمسلي النباتي ، 10 جنية لكل طن من الأصناف الباقية وبعد خصم المصروفات الادارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط وفقا لما جاء بالتعليمات التنفيذية للفحص رقم 8 لسنة 1999 وبناء علي ما يقدمه الممول من مستندات مؤيدة لها 0

- تطبق هذه الأسس اعتبارا من 2004/5/1 طبقا للقرارات الوزارية المشار إليها 0
- علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ الأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0

صدرت في 25 / 9 / 2005